

القاهرة في 28 مارس 2026

السادة/ البورصة المصرية

قطاع الإفصاح

الموضوع/ ملخص قرارات الجمعية العامة العادية

نتشرف بأن نرفق لسيادتكم ملخص قرارات الجمعية العامة العادية لشركة إم بي للهندسة ش.م.م المنعقدة في 28 مارس 2026 والتي انعقدت في تمام الساعة الثامنة صباحاً في العنوان التالي: بيراميدز بارك ريزورت- طريق القاهرة- الإسكندرية الصحراوي- الجيزة وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من السيد/ رئيس مجلس إدارة الشركة بموجب التفويض الصادر من مجلس إدارة الشركة المنعقد في 25 فبراير 2026 حيث تم نشر الدعوة وفقاً للمادة رقم 203 من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 159 لسنة 1981.

تم عقد الاجتماع بالعنوان: بيراميدز بارك ريزورت- طريق القاهرة- الإسكندرية الصحراوي- الجيزة وأيضاً بإستخدام تقنية الإتصال والتصويت عن بعد من خلال تقنية E-MAGLES حيث يمكن للسادة المساهمين التصويت وحضور الاجتماع من خلال إتاحة التسجيل والتصويت الإلكتروني على بنود جدول أعمال الجمعية وفقاً للتعليمات والإجراءات المدرجة في النظام للتسجيل والتصويت الإلكتروني والذي يعتبر حضوراً فعلياً.

هذا وقد حضر الاجتماع عدداً من السادة المساهمين يملكون 162,618,428 سهماً من إجمالي أسهم الشركة البالغ عددها 202,544,221 سهماً وهي تمثل 80.29% من إجمالي أسهم الشركة منها جميعها بالأصالة كما تم التصويت على قرارات الجمعية العامة وفقاً لكل بند من بنود الجمعية أدناه.

(وبذلك يكتمل نصاب حضور السادة مساهمي الشركة وفقاً لنص المادة رقم 67 من القانون رقم 159 لسنة 1981 والمادة رقم 225 من اللائحة التنفيذية لذات القانون).

وبناءً على ما تقدم تم إتخاذ القرارات التالية وفقاً لجدول الأعمال:

القرارات

القرار الأول: الموافقة والتصديق بالإجماع بإجمالي الاسهم الحاضرة على: تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وتقرير الحوكمة متضمناً تقرير مراقب الحسابات (تقرير تأكد مستقل) وتقرير الاستدامة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025

القرار الثاني: بموجب قرار مجلس إدارة الشركة المنعقد في 12 فبراير 2026 والمعتمد من الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والذي ورد فيه بالبنود الأول والثاني من محضر الاجتماع على التوالي: توصيات لجنة المراجعة والحوكمة والمخاطر بشأن تعيين مراقب حسابات للشركة نظراً لوفاد السيد الدكتور / محمد لطفي حسونة مراقب حسابات الشركة وقبول تعيين السيد الأستاذ الدكتور / محمد توفيق محمد مراقب حسابات للشركة لحين الاعتماد من الجمعية العامة القادمة.

وبعد المناقشات والمداوات صدر القرار الآتي: الموافقة والتصديق بالإجماع بإجمالي الأسهم الحاضرة على: قرار مجلس إدارة الشركة المنعقد في 12 فبراير 2026 بتعيين مراقب الحسابات عن عام 2025.

القرار الثالث: الموافقة والتصديق بالإجماع بإجمالي الأسهم الحاضرة على: تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية (المستقلة والمجمعة) للشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025.

القرار الرابع: الموافقة والتصديق بالإجماع بإجمالي الأسهم الحاضرة على: القوائم المالية (المستقلة والمجمعة) للشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025.

القرار الخامس: وبعد استعراض هذا البند..

أوضح السيد مراقب الحسابات بأنه سيتم تطبيق المادة رقم 74 من القانون رقم 159 لسنة 1981 والتي تنص على (لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الإشتراك في التصويت على قرارات الجمعية العامة في شأن تحديد رواتبهم ومكافآتهم أو إبراء ذمتهم وإخلاء مسئوليتهم عن الإدارة)

وتطبيقاً للمادة المشار إليها سيتم إستبعاد أصوات جميع السادة حاضري الاجتماع من التصويت السابق من نصيب تطبيق مجلس الإدارة خلال الفترة من 1 يناير 2025، وحتى 31 ديسمبر 2025.



وبناء على ذلك تم استبعاد تصويت عدد 129,453,474 سهماً ليصبح عدد الأسهم التي يحق لها التصويت هو عدد 33,164,954 سهماً. وبعد المناقشات والمداولات وبإثبات ما تقدم صدر القرار الرابع على النحو الآتي:
صدر القرار الآتي: الموافقة والتصديق بعدد 33,164,954 سهماً تمثل نسبة 100% من الأسهم التي يحق لها التصويت على: إبراء ذمة السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن كافة ما تم من تصرفات مالية وإدارية وقانونية وتعاقدات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025. القرار السادس: الإحاطة علماً ببدلات ومكافآت حضور السادة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 والتي وافقت عليها الجمعية العامة العادية السابقة.

القرار السابع: أوضح السيد مراقب الحسابات بأنه سيتم تطبيق المادة رقم 74 من القانون رقم 159 لسنة 1981 والتي تنص على (لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الإشتراك في التصويت على قرارات الجمعية العامة في شأن تحديد رواتبهم ومكافأته أو إبراء ذمتهم وإخلاء مسئوليتهم عن الإدارة).

وتطبيقاً للمادة المشار إليها سيتم إستبعاد أصوات جميع السادة حاضري الإجتماع من التصويت ممن هم ضمن تشكيل مجلس الإدارة. وبناء على ذلك تم إستبعاد تصويت عدد 129,453,474 سهماً ليصبح عدد الأسهم التي يحق لها التصويت هو عدد 33,164,954 سهماً. وبعد المناقشات والمداولات وبإثبات ما تقدم صدر القرار الرابع على النحو الآتي:
صدر القرار الآتي: الموافقة والتصديق بعدد 33,164,954 سهماً تمثل نسبة 100% من الأسهم التي يحق لها التصويت على: تحديد مكافآت وبدلات حضور الجلسات ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة لعام 2026 بمبلغ 5,000 جنيه (فقط خمسة الاف جنيه مصري) للجلسة الواحدة من جلسات مجالس الإدارة والجمعيات العامة.
القرار الثامن: الموافقة والتصديق بالإجماع بإجمالي الأسهم الحاضرة على: الدراسة المقدمة من لجنة المراجعة والحوكمة والمخاطر بشأن تعيين مراقب الحسابات.

وفي ضوء المناقشات التي تمت بين السادة الحضور تم قبول اعتذار السيد الأستاذ الدكتور / محمد توفيق محمد وتعيين السيد الأستاذ/ نصر أبو العباس أحمد (نصر أبو العباس وشركاه محاسبون ومراجعون قانونيون) مراقباً لحسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2026. وتفويض نائب رئيس مجلس الإدارة في تحديد أتعاب سيادته بحد أقصى 450 ألف جنيه مصري.

القرار التاسع: الموافقة والتصديق بالإجماع بإجمالي الأسهم الحاضرة على :

- التاسع/1: إعتناء المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة عن عام 2025.
- التاسع/2: عقد الإيجار المبرم مع شركة إم بي للأنظمة الكهربائية ش.ذ.م.م (شركة تابعة).
- التاسع/3: عقود الإدارة بين شركة إم بي للهندسة ش.م.م وشركتها التابعة المتمثلة في شركة إم بي للصناعة ش.م.م، شركة إم بي للخدمات اللوجستية ش.ذ.م.م، شركة إم بي للأنظمة الكهربائية ش.ذ.م.م، شركة شاحن لحلول المركبات الكهربائية ش.م.م، شركة إيمانادور للتجارة الإلكترونية ش.م.م، شركة بيتا الكتريك للكابلات ش.م.م.
- التاسع/4: تفويض السيد / تامر بهاء الدين أحمد على شلبي بصفته نائب رئيس مجلس الإدارة في التوقيع على العقود المشار إليها عاليه.

القرار العاشر: الموافقة والتصديق بالإجماع بإجمالي الأسهم الحاضرة على: الترخيص لمجلس الإدارة بالتبرع خلال عام 2026 بحد أقصى 500 ألف جنيه (فقط خمسمائة ألف جنيه مصري لا غير).
هذا وقد إنتهي الإجتماع في تمام الساعة التاسعة صباحاً على ما اتخذ من قرارات...

مدير علاقات المستثمرين

كامله السيد

القاهرة في 28 مارس 2026

السادة/ البورصة المصرية

قطاع الإفصاح

الموضوع/ ملخص قرارات الجمعية العامة غير العادية

نشرف بأن نرفق لسيادتكم ملخص قرارات الجمعية العامة غير العادية لشركة إم بي للهندسة ش.م.م المنعقدة في 28 مارس 2026 والتي انعقدت في تمام الساعة التاسعة صباحاً في العنوان التالي: فندق بيراميدز بارك ريزورت - طريق القاهرة - الإسكندرية الصحراوي- الجيزة وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من السيد/ رئيس مجلس إدارة الشركة بموجب التفويض الصادر من مجلس إدارة الشركة المنعقد في 25 فبراير 2026 حيث تم نشر الدعوة وفقاً للمادة رقم 203 من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 159 لسنة 1981.

تم عقد الاجتماع بالعنوان: فندق بيراميدز بارك ريزورت - طريق القاهرة - الإسكندرية الصحراوي- الجيزة وأيضاً باستخدام تقنية الاتصال والتصويت عن بعد من خلال تقنية E-MAGLES حيث يمكن للسادة المساهمين التصويت وحضور الاجتماع من خلال إتاحة التسجيل والتصويت الإلكتروني على بنود جدول أعمال الجمعية وفقاً للتعليمات والإجراءات المدرجة في النظام للتسجيل والتصويت الإلكتروني والذي يعتبر حضوراً فعلياً.

هذا وقد حضر الاجتماع عدداً من السادة المساهمين يملكون 162,618,428 سهماً من إجمالي أسهم الشركة البالغ عددها 202,544,221 سهماً وهي تمثل 80.29% من إجمالي أسهم الشركة منها جميعها بالأصالة كما تم التصويت على قرارات الجمعية العامة وفقاً لكل بند من بنود الجمعية أدناه.

(وبذلك يكتمل نصاب حضور السادة مساهمي الشركة وفقاً لنص المادة رقم 67 من القانون رقم 159 لسنة 1981 والمادة رقم 225 من اللائحة التنفيذية لذات القانون) .

وبناءً على ما تقدم تم اتخاذ القرارات التالية وفقاً لجدول الأعمال:

القرارات

القرار الأول: الموافقة والتصديق بالإجماع بإجمالي الاسهم الحاضرة على: تعديل المادة رقم (32) من النظام الأساسي للشركة لتصبح قبل وبعد التعديل كالتالي:

المادة (32) قبل التعديل:

يملك حق التوقيع على معاملات الشركة وتمهيداتها رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب ولهما منفردين أو مجتمعين الحق في التعامل باسم الشركة وضمن أغراضها أمام جميع الجهات الحكومية وغير الحكومية والقطاع العام وقطاع الأعمال والقطاع الخاص بكافة أشكالهم وكذلك التعامل مع جميع البنوك والمصارف من سحب وإيداع وفتح وغلق الحسابات والتوقيع على الشيكات واستصدار خطابات وشهادات الضمان والاقتراف والرهن وكافة صور التعامل مع جميع البنوك والمصارف وكل ذلك باسم الشركة وضمن أغراضها وكذلك لهما حق التوقيع على عقود الشراء والبيع لأصول الشركة وممتلكاتها العقارية والأراضي والسيارات باسم الشركة ولصالحها.

ولهما الحق في تعيين وعزل مستخدم ووكلاء الشركة وتعديد مراتبهم وأجورهم وله إبرام كافة العقود والمشارطات والصفقات التي تتعلق بمعاملات الشركة بالنقد أو بالأجل ولهما الحق في الإفراج عن رأسمال الشركة من البنك ولهما الحق في توكيل أو تفويض الغير في كل أو بعض مما ذكر. ولمجلس الإدارة الحق في أن يعين عدة مديرين أو وكلاء مفوضين وأن يخولهم أيضاً حق التوقيع عن الشركة منفردين أو مجتمعين.

المادة (32) بعد التعديل:

يملك حق التوقيع على معاملات الشركة وتمهيداتها رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب ونائب رئيس مجلس الإدارة ولهما منفردين أو مجتمعين الحق في التعامل باسم الشركة وضمن أغراضها أمام جميع الجهات الحكومية وغير الحكومية والقطاع العام وقطاع الأعمال والقطاع الخاص بكافة أشكالهم وكذلك التعامل مع جميع البنوك والمصارف من سحب وإيداع وفتح وغلق الحسابات والتوقيع على الشيكات واستصدار خطابات وشهادات الضمان والاقتراف والرهن وكافة صور التعامل مع جميع البنوك والمصارف وكافة المؤسسات المالية المصرفية والغير مصرفية وشركات التأجير التمويلي كما يكون لهما حق الكفالة بكافة الصور أمام البنوك والمؤسسات المالية المصرفية والغير مصرفية وشركات التأجير التمويلي وكل

ذلك باسم الشركة وضمن أغراضها وكذلك لهما حق التوقيع علي عقود الشراء والبيع لأصول الشركة وممتلكاتها العقارية والأراضي والسيارات باسم الشركة ولصالحها.

ولهما الحق في تعيين وعزل مستخدمي ووكلاء الشركة وتحديد مرتابهم وأجورهم وله إبرام كافة العقود والمشارطات والصفقات التي تتعلق بمعاملات الشركة بالنقد أو بالأجل ولهما الحق في الإفراج عن رأسمال الشركة من البنك ولهما الحق في توكيل أو تفويض الغير في كل أو بعض مما ذكر، ولجلس الإدارة الحق في أن يعين عدة مديرين أو وكلاء مفوضين وأن يخولهم أيضاً حق التوقيع عن الشركة منفردين أو مجتمعين.

هذا وقد إنتهي الإجتماع في تمام الساعة التاسعة والنصف صباحاً على ما اتخذ من قرارات...

مدير علاقات المستثمرين

